المرأة العربية من التمييز إلى التمكين بين الخصوصية والكونية

-المساواة نموذجا-

أ.د/ بثينة الغلبزوري

أستاذ بجامعة محمد الخامس بالرباط-المغرب

drbouthaina@hotmail.com

Received:13/10/2022
Accepted:22/10/2022
Published:31/10/2022

المستخلص :

إن تمكين المرأة يطرح مجموعة من الإشكالات المعقدة: بدءا من ضبابية ورخوية المفهوم, مرورا بصعوبة عزل مكونات وخصائص الواقع الاجتماعي عن بعضها لتحديد التأثير المباشر والدقيق للفعل التمكيني. تلقي الورقة البحثية الحالية الضوء على العديد من القضايا الفقهية الملتبسة, المرتبطة بالمساواة بين المرأة والرجل, تلك القضايا والاشكاليات التي أسهمت في ضبابية مفهوم المساواة لدى العديد من الفقهاء, وكذلك لدى العامة. ويعتبر تمكين المرأة بتحقيق المساواة من المسلمات التنموية . وبداية التمكين تكون بوضع الأساس النظري والمفاهيمي لتمكينها , ورفع الحيف عنها, وانشاء نموذج عربي للتمكين, وجعله معبرا اكثر عن واقع الوطن العربي وهمومه وتطلعاته.

الكلمات المفتاحية : التمكين – المساواة – حقوق الانسان – التمييز – الكونية – الخصوصية

Arab Women from Discrimination to Empowerment between Privacy and Cosmic

-Equality as a Model-

Abstract:

The concept of woman empowerment creates a multitude of complex problems: starting with a vague and loose concept and going through the difficulty of isolating the components of social reality, to identify the direct and exact effect of empowering action. The recent paper shed light on several ambiguous jurisprudential issues between women and men. These issues and problems contributing in the blurrily of equality concept for many jurists, and for ordinary people. Empowering women through achieving equality, is considered as a developmental axiom. The starting point of empowerment is by identifying theoretical and conceptual basis of women empowerment, and avoiding the

injustice reality, and structuring an Arabic model of empowerment, and making it more expressive of the reality, concerns, and aspirations of the Arab world.

Key words: *Empowerment – equality – human's rights – discrimination – universalism – privacy.*

مقدمة:

إن المساواة وتمكين المرأة، مصطلحان يتحقق أحدهما بتحقق الآخر، وهما وجهان لعملة واحدة، ولا مجال للحديث عن التمكين مع التمييز، والمتعارف عليه عالميًّا بأن المساواة بين النساء والرجال من القيم الأساسية وأحد حقوق الإنسان الكونية التي تم التوافق عليها، إلا أن تمكين المرأة يطرح مجموعة من الإشكالات المعقدة: بدءا من ضبابية ورخوية المفهوم مرورا بصعوبة عزل مكونات وخصائص الواقع الاجتماعي بعضها عن بعض لتحديد التأثير المباشر والدقيق للفعل التمكيني.

وكثيرا ما كان ينظر إلى التمييز ضد النساء، على أنها مسألة محتومة ومحسومة في العديد من الثقافات ويجد تبريره بأنه من مكونات "الخصوصية"، ويشتد الأمر صعوبة عندما تناط بالثوابت الدينية. ومن ثم لا نستطيع الاعتراف بالعديد من مقتضيات تمكين المرأة بوصفها من حقوق الإنسان من دون أن تواجهنا بعض التحديات الكبرى. وما بينَ التمييز والتمكين وبين الخصوصي والكوني تتشابكُ الرؤى، فماهي حدود الخصوصية والكونية؟ كيف يمكن أن نسعى للكونية دون الوقوع في فخ الإقصاء ونحقق الخصوصية دون الإغراق في هوس الاحتواء ؟

وقد جاءت هذه الورقة للإسهام في بيان حدود تمكين المرأة ومقتضياته بين الخصوصية والكونية، كما تسعى إلى إبراز أهم معوقات تمكين المرأة في العالم العربي المتمثلة في بعض المفاهيم المجتمعية التي تسيطر على سلوك الإنسان، كاللامساواة والتمييز ضد المرأة.

ولتحقيق هذه الأهداف قسمت الورقة البحثية إلى ثلاثة محاور:

خصصت المحور الأول لتحديد المفاهيم، التمكين، التمييز، الخصوصية، الكونية، المساواة. أما المحور الثاني فصلت فيه البحث عن تمكين المرأة في ظل مقتضيات الخصوصية أما الحديث عن مقتضيات الكونية، وتمكين المرأة العربية، فقد خصصت له المحور الثالث، ثم ذيلت المداخلة بخاتمة.

1- الجهاز المفاهيمي للمطارحة وتفكيك الإشكالية

تشكل عملية تحديد المصطلحات وضبطها محورا مفصليا في أية دراسة، ، وذلك للوقوف على مفهومية حدود إشكالياتنا عملا بمقولة " فولتير" (قبل أن تتحدث معي، حدد مصطلحاتك) ، من هنا تأتي أهمية الإطار المفاهيمي. والمفاهيم ليست مجرد ألفاظ، بل هي مشروعات كبرى للمعاني والدلالات، سواء في جذورها اللغوية أو الاصطلاحية. والمنهج العلمي يقتضي تحديد المعنى اللغوي ثم الاصطلاحي لمفهوم: التمكين والتمييز والمساواة والخصوصية والكونية، فعلى الرغم من شيوع هذه المفاهيم إلا أنه لا اتفاق على دلالتها، وعلى فهم موحد وواف لها، وقد يؤدي هذا إلى ظهور معان مختلفة للمفهوم الواحد، والسبب في ذلك راجع إلى أن هذه المصطلحات لم تنبت من التربة العربية بل انتقلت إلينا من لغات أجنبية مما ساهم في غموض معانيها

مفهوم التمكين:

لغة: يعرف التمكين لغويًا بأنه مصدر الفعل مكان وتدل مادة "م ك ن" على علو المكانة، ومن ذلك ، أي جعل له عليه سلطانًا وقدره، كما يقال أمكن الأمر فلانًا، أي سهل عليه وتيسر له، وتمكن من الشيء، أي قدر عليه أو ظفر به.[1]

ومنها قوله تعالى:" **الَّذِينَ إِن مَّكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ** ".[2]

أما اصطلاحا: فيتسم مفهوم التمكين بالغموض وربما يرجع ذلك إلى حداثة المفهوم أو تنوع استخدامه الأمر الذي ترتب عليه صعوبة تحديد ماهيته واستخداماته واستراتيجيته .

فعلى سبيل التصورات المتباينة لمعاني التمكين فإننا نجد ما يلي: التمكين هو منح السلطة القانونيّة، أو تخويل السلطة إلى شخص ما، أو إتاحة الفرصة للقيام بعمل ما.[3]

عرفه اوكيكي بأنه منح القدرة أو السلطة أو تمكين الفرد أو مجموعة من الناس للحصول على القوة".[4]

فالتمكين عموما لا يخرج من كونه منح القوة والسلطة للفرد أو الجماعة للقيام بعمل ما. أما مفهوم تمكين المرأة فمن أبرز التعاريف تعريف Batliwala التي عرفت تمكين المرة على أنه عملية تحدي علاقات القوي السائدة والقائمة والحصول على التحكم فى الموارد ومصادر القوة. هو هدف لأن تمكين النساء يسعى إلى تحدي لإيديولوجيات الذكورية (سيطرة الذكور وتبعية النساء) والتحول فى الأبنية والمؤسسات التي

---

[1] مجمع اللغة العربية، المعجم الوسيط، القاهرة، دار المعارف، الطبعة الثالثة، 1983م، ص:917.

[2] سورة الحج، الآية: 41.

[3] قنديل، أماني، الموسوعة العربيّة للمجتمع المدني، القاهرة: الهيئة المصريّة العامّة للكتاب، ص: 98.

[4] اوكيكي إي أي سي، تمكين المرأة والتنمية الريفية، في أي سي ايبوه، سي يو ايكواي ودي ايتشي التنمية الريفية بنجيريا، المفاهيم، العمليات وفرص النجاح، اينوجو، اوتو سنتري، 1995 ص: 152- 163.

تكرس وتعزز من التميز النوعي، كما يهدف إلى مساعدة النساء الفقيرات على الحصول والتحكم في كل من المصادر والموارد المادية وغير المادية.[5]

وهذا ما ذهب إليه أيضا صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة بأنه: عملية تمكين النساء، وزيادة وعيهن؛ عن طريق توفير الوسائل الثقافية، والتعليمية، والمادية حتى يتمكن من المشاركة في اتخاذ القرار والتحكم في الموارد التي تعنيهم [6].

ومجمل التعاريف تشير إلى تمكين المرأة عملية يتم بواسطته سد الفجوة الجندرية بين الجنسين في محاولة لتعزيز وتقوية دور كلا منهما عن طريق المساواة بينهما في الفرص كافة بالحياة الإنسانية والتي من خلالها يمكن لكليهما القيام بها في شتى المجالات سواء اقتصادية واجتماعية وسياسية، وذلك بالحصول على الدعم المجتمعي والمادي وتحسين العلاقات الاجتماعية واكتساب المزيد من الثقة بالنفس والشعور بالقيمة الذاتية وتعاظم الاستقلالية ومواجهة الظروف الصعبة وتطور القدرات الجسيمة وتكوين الوعي والمشاركة والمزيد ن الفهم والإدراك والتخلص من عدم المساواة والتميز ووقف العنف وتحسين مستوى الخدمات والتأثير في السياسات المجتمعية وإعادة هيكلية المؤسسات الاجتماعية.

- **مفهوم التميز:**Discrimination

لغة: التَّمْيِيز هو الفَصْلُ، العَزْلُ، التَّفْرِيقُ[7]. المَيْزُ: التمييز بين الأَشياء. تقول: مِزْتُ بعضه من بعض فأَنا أَمِيزُه مَيْزاً، وقد أَمازَ بعضَه من بعض، ومِزْتُ الشيءَ أَمِيزُه مَيْزاً: عزلته وفَرَزْتُه، وكذلك مَيَّزْتُه تمييزاً فانْمازَ.[8]

أما اصطلاحا: فهي المعاملة غير العادلة " . وهذا ما اعتمدته اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة حيث عرفته في المادة (١) على أنه "أية تفرقة أو استبعاد أو تقييد يتم على أساس الجنس، ويكون من آثاره أو أغراضه النيل من الاعتراف للمرأة - على أساس تساوى الرجل والمرأة - بحقوق الإنسان والحريات الأساسية في الميادين السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمدنية، أو في أي ميدان آخر أو إبطال الاعتراف للمرأة بهذه الحقوق، أو تمتعها بها، وممارستها لها بغض النظر عن حالتها الزوجية.

- **مفهوم المساواة:**

تطلق المساواة في لغة العرب على المكافأة والمماثلة وساويت بين الشيئين إذا عدلت بينهما وسويت، ويقال: فلان وفلان سواء، أي :متساويان.[9]

---

[5] ثابت، نشوى توفيق أحمد، مؤشرات تمكين المرأة، رؤية نقدية، المؤتمر الدولي السنوي لكلية الآداب : المرأة .... وصناعة المستقبل، جامعة عين شمس - كلظة الآداب، ص:107 نقلا عن وكيكي إي أي سي(1995)، تمكين المرأة والتنمية الريفية، في أي سي ايبوه، سي يو ايكواي ودي ايتشي التنمية الريفية بنجيريا: المفاهيم، العمليات وفرص النجاح، اينوجو، اوتو سنتري، ص: 152- 163

[6] الكوح، عبد الله، معوقات تمكين المرأة العربية: تحليل سوسيولوجي، حوليات كلية الآداب: جامعة عين شمس، المجلد 44، العدد 30 يونيو/حزيران 2016)، ص: 266.

[7] عصام نور الدين، معجم نور الدين الوسيط، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى: 2009م، ص: 411.

[8] ابن منظور، لسان العرب، دار صادر، مادة(ميز) ج5، ص: 412.

[9] ابن منظور، لسان العرب، دار صادر، ج1، ص 140، وج14، ص 410.

تقوم المساواة اصطلاحا على معنى المماثلة والمعادلة بين شيئين أو أكثر، وفي اصطلاح الفكر الإسلامي هي المماثلة في الأحكام الشرعية بين اثنين أو أكثر . ومعنى المساواة بين الرجل والمرأة المماثلة بينهما في الحقوق والواجبات من حيث كونهما مشمولين بالأحكام الشرعية المثبتة لهذه الحقوق والواجبات.

وفي الاصطلاح النسوي، هي: وجوب حصول المرأة والرجل على فرص سياسية واقتصادية واجتماعية متساوية [10]".

- **مفهوم الخصوصية:**

الخصوص في معاجم اللغة العربية تفيد الانفراد، ويقابله العموم، ومن مفهوماته الانحصار، ويقابله الانطلاق.[11]

اصطلاحا:

تعني الخصوصيّة التفرّد والتميّز وهي جملة الصّفات والخصائص الماديّة والمعنويّة التي تخصّ مجموعة بشريّة لتكون عنوان اختلافها وتميّزها عن بقيّة الخصوصيّات[12]. تكون بذلك عنوان تمايزها عن باقي الخصوصيات، لذلك كان الحديث عن الخصوصية هو حديث في الوقت ذاته عن الهوية ، وهو ما يذهب إليه " إريك فروم " لما رأى أن الخصوصية تعني الهوية ، وتحمل في مضمونها معنى الغير، فهي بنى تتحدد بنظرة الأخر لي ، فالهوية بهذا تحمل جانبين، جانب المطابقة، وجانب الاختلاف، فقولنا :" نحن مجتمع عربي إسلامي له خصوصياته الخاصة "، معنى ذلك ، أننا نملك صفات ومقومات ثابتة لا تتغير يتحدد بها وجودنا كذات مستقلة عن الذات الأخرى هذا جهة ، كما يعني ذلك أيضا أننا ذات متغايرة ومتمايزة عن ما يقابلها من ذوات أخرى ، فيكون بذلك الاختلاف والتمايز كخصائص تؤسس للهوية ، ويكون الاعتراف المتبادل واحترام التعدد والتنوع بين الخصوصيات وفقا لهذا المعنى أهم ما يمكن أن تتأسس عليه الخصوصية , فالخصوصية وهي تندرج ضمن الهوية تكون ذات بعدين، البعد المميز والمنفرد والأحادي ، من حيث هي صفات ذاتية تخص فردا بعينه ، وهي أيضا البعد المشترك والسمات والخصائص العامة التي تميز جماعة بشرية خاصة عن غيرها من الجماعات[13].

---

[10] قاموس علم الاجتماع http://sociologydictionary.org/feminism/

Encyclopedia Britannica https://www.britannica.com/topic/feminism

[11] ابن منظور، لسان العرب، ج3، ص: 403.

[12] Jung, C.G. (1962). Symbols of Transformation: An Analysis of the Prelude to a Case of Schizophrenia (vol. 2). New York: Harper & Brothers ,p123.

[13] رمول، عز الدين، أزمة الهوية بين جدلية الخصوصية والكونية، أوراق فلسفية، كرسي اليونسكو للفلسفة، العدد 62، السنة2020، ص400.

الكونية لغة هي: مصدر مأخوذ من الكون وكَوّنه فَتَكَوَّن أي أوجده وأَحْدَثه فَحَدَث... الشيء: ركبه وألف بين أجزائه[14]، وقال ابن فارس:" هو كل ما يدل على الإخبار عن حدوث الشيء إما في زمان ماض أو زمان راهن".[15]

اصطلاحا:" الكونية مصطلح يندرج ضمن الحقل الدلالي الفلسفي أكثر من اندراجه ضمن أي حقل معرفي آخر، وهو بالمفهوم الفلسفي يحمل معنيين مختلفين ، أولى هذه المعاني " الكلية " وثانيها: العالمي.

بالنسبة للمعنى الأول: الكلي لفظ منطقي يقوم عليه المنطق الأرسطي ، في مقابل اللفظ الجزئي الذي هو ميزة المنطق الرواقي ، وقد جاء في مفهوم الكلي هو الشامل لجميع الأفراد الداخلين في صنف معين، أو هو المفهوم الذي لا يمنع تصوره من ان يشترك فيه كثيرون.[16]

إن مفهوم الكونية وهو يقابل فلسفيا مفهوم الكلية يفيد بان المعرفة من حيث هي تتوفر على هذه الخاصية تملك صلاحية التعميم على الإنسان بغض النظر عن موقعه الجغرافي وإطاره التاريخي ، والعائد إلى تاريخ الفكر البشري يلاحظ بان هذه الكلية (الكونية) اعتقدها فلاسفة اليونان، الذين رأوا في فلسفتهم أنها فلسفة كلية صالحة لكل زمان ومكان ، منطلقين من مسلمتين أساسيتين تؤسسان لهذا المبدأ، طبيعة الإنسانية الواحدة من جهة، ووحدة العقل من جهة ثانية.

أما المعنى الثاني وهو العالمية: فهي كل ما يصدق على جميع أقطار الأرض من حيث هي دول قائمة ، ويقابله المحلي. فإذا قيل الكونية بمدلول "العالمي" فالمقصود أن قضاياها ومسالكها تعم أقطار الأرض جميعا[17].

1- تمكين المرأة العربية ومقتضيات الخصوصية

سأتناول موضوع الخصوصية باعتبارها مجموع الخصائص التي تخص المجتمعات من: لغة، دين، عرق، لون...وسأقتصر على عنصر الدين باعتباره أهم خصائص المجتمعات العربية.

من الطبيعي أن يقترن موضوع المرأة العربية في أي جانب من جوانبه(التحرير، التمكين، التمييز..) مباشرة بالشريعة الإسلامية، باعتبار أن الإسلام هو الدين الرسمي للأغلبية العظمى من أفراد الأمة العربية، ولأنه بالتأكيد أحد العوامل الكبرى والحاسمة في تشكل الخصوصية.

من الأفكار الشائعة في اعتبار منزلة المرأة الدونية في المجتمعات الاسلامية عموما والمجتمعات العربية على وجه الخصوص، تعود إلى بعض ما اختص به الإسلام من تعاليم وأحكام عطلت مساهمتها في الحياة الاجتماعية وجعلتها تحت سلطة الرجل أباً كان أم وزجاً وأحكمت حبسها في البيت لتكون أداة متعة وإنجاب

---

[14] ابن منظور، لسان العرب، مادة(كون)، ج13، ص: 136.

[15] ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، تحقيق عبد السالم هارون، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى: 1399-1979، ص: 148.

[16] صليبا، جميل : المعجم الفلسفي بالألفاظ العربية والفرنسية والإنجليزية واللاتينية، دار الكتاب اللبناني. بيروت. ط 1، 1971، ص238.

[17] عبد الرحمن، طه، الحق الإسلامي في الاختلاف الفكري، ط1، الدار البيضاء، المغرب: المركز الثقافي العربي، 2005 م. ص52

وخدمة.[18] وهو ما يؤكده الكثير من المفسرين والفقهاء، يقول ابن العربي[19] في سياق تفسيره "**وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ**"[20]: "ولا يخفى على لبيب فضل الرجال على النساء، ولو لم يكن إلا أن المرأة خلقت من الرجل فهو أصلها، لكن الآية لم تأت لبيان درجة مطلقة حتى يتصرف فيها بتعديد فضائل الرجال على النساء، فتعين أن يطلب ذلك بالحق في تقدمهن في النكاح، فوجدناها على سبعة أوجه؛ الأول: وجوب الطاعة، وهو حق عام، والثاني: حق الخدمة، وهو حق خاص، والثالث: حجر التصرف إلا بإذنه، والرابع: أن تقدم طاعته على طاعة الله تعالى، فلا تصوم إلا بإذنه، ولا تحج إلا معه، والخامس: بذل الصداق، والسادس: إدرار الإنفاق، والسابع: جواز الأدب له فيها"[21]. ولا تَبعُد مختلف التفسيرات الأخرى للآية، عن هذا المعنى الذي يهدم مبدأ المساواة من أساسه. ويبرز بدلا عنه أفضلية متوهمة للرجل، مقابل دونية مؤكدة للمرأة. ومن ثم فإن للأول السيادة والرئاسة، والثانية الخضوع والانقياد والطاعة.[22] ففي تفسير الجلالين: "**الرِّجَالُ قَوَّامُونَ**" مسلطون على النساء، يؤدبونهن ويأخذون على أيديهن (**بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ**)، أي بتفضيله لهم عليهن بالعلم والعقل والولاية وغير ذلك[23].

هذا بالرغم من أن القرآن الكريم حافل بالآيات التي تؤكد مبدأ المساواة، مثل "**فَٱسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَآ أُضِيعُ عَمَلَ عَٰمِلٍ مِّنكُم مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ ۖ بَعْضُكُم مِّنۢ بَعْضٍ**".[24]

وبالرغم من وقوله سبحانه وتعالى:" **وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ ۚ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ**".[25]

وبالرغم من قوله سبحانه وتعالى:" **يا أَيُّها النّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكم مِن نَفْسٍ واحِدَةٍ وخَلَقَ مِنها زَوْجَها** ".[26]

وبالرغم من أن القرآن أشار إليها بوصفها إنسان وتقضي بأن الرجل والمرأة كانا جزءا واحدا،" ، وهما متساويان في الحقوق والواجبات والعقوبات أي أنهما يخضعان الى نفس التشريع والقانون.

وبالرغم من أن القرآن وضع لتمكين المرأة رؤية جديدة هي بمثابة ثورة ضد الأنظمة القائمة آنذاك التي تتعلق بمكانتها وحقوقها الاجتماعية والاقتصادية والسياسية" فتحدث عن :

---

[18] عبد المجيد الشرفي، الاسلام والحداثة، الدار التونسية للنشر، الطبعة الأولى: 1991م، ص 225.

[19] الإمام العلامة الحافظ القاضي أبو بكر محمد بن عبد الله بن العربي الأندلسي الإشبيلي المالكي، ولد في إشبيلية سنة 468 هـ، من مؤلفاته: أحكام القرآن، المسالك على موطأ مالك، العواصم من القواصم، قانون التأويل...توفي في فاس سنة 543 هـ، ودفن بها. أنظر: شذرات الذهب في أخبار من ذهب، تأليف: ابن العماد، ج4، ص141.

[20] سورة البقرة، الآية: 228.

[21] ابن العربي، أحكام القرآن، راجع أصوله وخرج أحاديثه وعلَّق عليه: محمد عبد القادر عطا الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان الطبعة: الثالثة، 1424 هـ - 2003 م، ج1، ص: 152:

[22] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، دار الكتب العلمية- بيروت، 1988، المجلد الثالث- الجزء الخامس، ص: 110 -111.

[23] السيوطي، تفسير الجلالين، دار الحديث - القاهرة الطبعة: الأولى ، ص 106.

[24] سورة آل عمران، الآية: 195.

[25] سورة التوبة، الآية: 71.

[26] سورة النساء، الآية: 1.

المرأة الملكة، و المبايعة، و المهاجرة، والمجادلة، والمعارضة....

إلا أن تفاسير آية الدرجة والقوامة -رغم اختلافها- كانت مازالت هي أهم مرجعية للتشريع في معظم الدول العربية. فمثلا وجوب الإنفاق على الرجل، يترتب عنه الطاعة وقبول مكانة أدنى للمرأة في الاسرة والمجتمع. والحقيقة أن المسالة لا تثير كثيراً من الجدل حين يكون الرجل المكلف بالإعالة معيلا فعليا وحين تكون المرأة معتمدة عليه اعتمادا كليا في نفقتها ومعيشها، ولكن المسألة تثير الكثير من الإشكالات مع تزايد اعتماد الأسرة على عمل المرأة وتنصل الرجل من المسؤولية، خصوصاً في غياب أو ضعف الالتزام بالأخلاق والقيم التي فرضها القرآن لكريم كالعدل والرحمة والمعروف والإحسان وحسن المعاملة، وتمسك الرجال بالنصوص والعبارات المجتزأة التي تقر لهم حقوقاً سارعوا إلى ترجمتها إلى نصوص وضعية وتناسوا أو تنكروا لالتزاماتهم المقابلة لهذه الحقوق وسعو إلى تجنب تقنينها وقد نشأ عن هذه الحالة اختلال واضح وتباين كبير بين مكانة المرأة ومكانة الرجل في لأسرة والمجتمع. منها:

1-2 اللامساواة على مستوى الأسرة:

الزوج ملزم بالنفقة على الزوجة في إطار العلاقة الأسرية، فترتب على ذلك مجموعة من الأحكام الفقهية والقوانين الوضعية منها:

2-1-1- وجوب الطاعة والاستئذان للخروج إلى العمل، "فإن لم يرض بعملها، وخرجت من أجله، سقط حقها في النفقة؛ لأن الاحتباس في هذه الحالة ناقص غير كامل، فلو سلمت المرأة نفسها بالليل دون النهار أو عكسه؛ فلا نفقة لنقص التسليم"،[27] ويمكن للقاضي اعتبار المرأة ناشزة إذا غادرت المنزل أو عملت في وظيفة، فالحق في العمل والتنقل مسلوب من الزوجة مكفول للزوج، ومن ثم فإن تمكين المرأة مرتبط بقرار فردي ومزاجي ل: الزوج.

2-1-2 **إلزام المرأة أعباء العمل المنزلي وتربية الأطفال والعناية بهم:**

وهو تمييز يسهم أيضاً في تدني مستوى مساهمة المرأة في سوق العمل وثباتها في عملها، خصوصاً بعد الزواج والإنجاب، ومع تزايد ثقل الاعباء العائلية وحجمها يجردها من حقها في الاختيار الحر للعمل.

وزع علماء الاجتماع العمل المنزلي النسائي (féminin) بين أربعة أنشطة رئيسة: الأعباء المنزليّة اليوميّة، الخدمات التربويّة، الخدمات العلاجيّة، تدبير المواد الاستهلاكيّة في المنزل. وهو عمل لا يعتبره علماء الاقتصاد والإحصاء نشاطاً اقتصاديّاً لأنّه غير مأجور ولا ينتج خيرات قابلة للتسويق.[28].

وقد كشفت دراسة ميدانية بالمغرب[29] وجود فجوة جندرية كبيرة بين الجنسين في نسب مساهمة كل منهما في الحجم الإجمالي للوقت المخصص للعمل المهني وكذا للعمل المنزلي غير المؤدى عنه، حيث أن النساء يخصصن خُمُس وقتهن، أي ما يعادل سبعة أضعاف ما يخصصه الرجل، لإنجاز العمل المنزلي غير

---

[27] ابن عابدين، الدر المختار، دار الفكر-بيروت الطبعة: الثانية، 1412هـ - 1992م ج2، ص: 891.:

[28] الديالمي، عبد الصمد، عمل المرأة في البيت نفقة، https://www.mominoun.com/articl

[29] البحث الوطني حول استعمال الوقت الذي أنجزته المذوبية السامية للتخطيط سنة 2012 منشور في الموقع الرسمي للمندوبية https://archive.unescwa.org

المؤدى عنه. بالرغم من عدم إدراجه في قياس الناتج الداخلي الخام، إذ تساهم النساء بما تفوق نسبته تسعين بالمائة من الحجم الإجمالي الوطني للعمل المنزلي غير المؤدى عنه، أي ما لا تقل قيمته عن ثلث الناتج الداخلي الخام.

كما أن تواجد الأطفال في الأسرة يعد عاملا مهما في تحديد فوارق توزيع الوقت المخصص للعمل المهني بين النساء والرجال. وهكذا، يقل وقت العمل المهني للمرأة مع وجود الأطفال في الأسرة، في حين يزيد بالمقابل هذا الوقت لدى الرجال مع زيادة عدد الأطفال بالأسرة. وعليه، فإن المرأة النشيطة المشتغلة التي ليس لديها أطفال، تخصص ما معدله 5 ساعات و27 دقيقة يوميا، مقابل 4 ساعات ودقيقة لدى التي تتواجد بأسرة بها ثلاثة أطفال أو أكثر. وعلى العكس، يشتغل الرجال النشيطون المشتغلون نسبيا وقتا أكبر، عندما يزداد عدد الأطفال بالأسرة، من 7 ساعات و5 دقائق في الأسرة بدون أطفال إلى 7 ساعات و40 دقيقة للأسرة بها على الأقل 3 أطفال.[30]

والسبب في ذلك يعود لصور النمطية السائدة اتجاه المرأة بسبب الأمية الدينية الأعراف والتقاليد الراسخة منذ أمد طويل، كما أن معظم النساء يعتقدن أن الخدمة المنزلية من الواجبات الدينية، رغم أن المنظومة الفقهية تعفي المرأة من الأعمال المنزلية ومن خدمة الزوج... منذ القرون الأولى لظهور المدارس الفقهية.

3-1-2 **<u>اعتبار ممتلكات الأسرة ملكا للزوج في حالة الوفاة أو الطلاق</u>** وممتلكات الزوج حتى الناشئة بعد الزواج ملكاً للزوج وحده ولو كانت زوجته عاملة ومعيلة رغم الفتاوى المبكرة التي تمنح للمرأة حق الكد والسعاية بواسطة العمل المنزلي الذي أنجزته خلال الحياة الزوجية والذي ساهم في تنمية أموال الزوج.

وعند مطالبة المرأة بالاعتراف لها بالمساواة في هذا المجال قانونيا، تجابه بأن القانون يسمح لها بتنظيم علاقتها المالية بزوجها وتوثيقها خطيا، وبأن الشريعة الإسلامية لم تلزمها بالإنفاق. ويتناسى المشرع أنه لم يترك حقوق الزوج للاتفاق والتوثيق الخطي مع الزوجة بل قنن له حقوقه كما أنه كمشرع تدخل للانتقاص من حقوق المرأة بموجب قوانين صاغها استنادا إلى قاعدة مسؤولية الزوج عن الإعالة دون التفات إلى الواقع أو ملاحظة المتغيرات في بنية العائلة ودود المرأة مما يعد إخلالاً بمبدأ المساواة وإغفالاً لحقوق المرأة الناشئة عن إسهامها الجدي والأساسي في اقتصاد الأسرة.

وقد أفتى ابن عرضون للزوجة بنصف مال الزوج عند الوفاة أو عند الطلاق، وهو ما سمّاه "حقّ الشقا"، أي حقّ "الكدّ والسعاية" بواسطة العمل المنزلي الذي أنجزته الزوجة خلال الحياة الزوجيّة والذي ساهم في تنمية أموال الزوج [31].

<u>2-1-4 الولاية في الزواج</u>

[30] المرجع السابق.

[31] أعراب، سعيد: "أبو العباس أحمد بن عرضون"، الميثاق، عدد 49، فبراير 1964.

الكثير من قوانين الأحوال الشخصية العربية تشترط الولي في عقد زواج البنت؛ وأياً كان مبرر هذا الشرط فإنه يفترض نقصان أهلية المرأة من جهة وعدم الثقة في رضاها وخيارها الحر من جهة أخرى، كما يؤكد تبعية المرأة وترسخ دونية المرأة وتأكد عجزها عن اتخاذ القرار حتى عندما يتعلق الأمر بزواجها، بالرغم أن الولاية في الزواج من الأمور المختلف فيها منذ بداية تأسيس المدارس الفقهية، يقول ابن رشد: في بداية المجتهد في باب النكاح: (لم تأت آية ولا سنة هي ظاهرة في اشتراط الولي في النكاح فضلا أن يكون في ذلك نص، فالآيات والسنن التي جرت العادة في الاحتجاج بها عند من يشترطها هي كلها محتملة[32]

2-1-5 تعدد الزوجات

تبيح معظم الدول العربية تعدد الزوجات بدون قيد ولا شرط، ويعد هذا انحرافا عن مقاصد الشريعة وإغفالاً متعمداً لمؤدى الآية الكريمة:" **وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُم مِّنَ النِّسَاءِ مَثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ ۖ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ** "[33]؛ ويقول تعالى في سورة النساء أيضاً:" **وَلَن تَسْتَطِيعُوا أَن تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ ۖ فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ ۚ وَإِنْ تُصْلِحُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا (129)وَإِن يَتَفَرَّقَا يُغْنِ اللَّهُ كُلًّا مِّن سَعَتِهِ ۚ وَكَانَ اللَّهُ وَاسِعًا حَكِيمًا(130)**"[34].

يتضح من الآية الأولى أن مشكلة اليتامى كانت الباعث على التعدد استثناء على الأصل، وأن العدل مطلوب ولكنه لن يكون ولو حرص المؤمن. والتعدد إذا ما حدث فهو فعل يستوجب الغفران من الله تعالى كما لو كان إثماً. ومع نلك، فإن تقييد التعدد أو منعه لايزال يلقى معارضة شديدة بالرغم مما ينشا عنه من منازعات وخصومات وأعباء واختلالات في بنية الأسرة العربية المسلمة.

2-2 المساواة المجتمعية:

2-2-1 **حرمان الموظفة من علاوات الأطفال، تحت ذريعة أنها ليست ملزمة بالنفقة حتى ولو كان الزوج لا يتمتع بهذه العلاوة**؛[35] **وضعف الاهتمام بتمكينها من التوفيق بين الواجبات المهنية من جهة والتزامات الأمومة من جهة أخرى**. الأمر الذي يبين شكلية اهتمام الدساتير العربية بمؤسسة الأسرة ، فلا تعتبر الأمومة وظيفة اجتماعية تتحمل الدولة وأصحاب مسؤوليتها إلى جانب المرأة والأسرة. إذ أن تدني مستوى الحماية والرعاية للأمومة في تشريعات العمل جعل المرأة أقل كسبا من الرجال في سوق العمل. على مستوى العالم بنسبة 20 في المائة. واعتبارا عام 2021،[36] كما أن عمل المرأة ينحصر في الوظائف الدنيا دون الوظائف السامية والعامة . لوجود عقبات أمام المرأة في مجال الترقيات والبعثات والصلاحيات والقرارات والدورات

[32] أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، الناشر: دار الحديث - القاهرة الطبعة: بدون طبعة تاريخ النشر: 1425هـ - 2004 م، ج3 ص 36.

[33] سورة النساء، الآية: 3.

[34] سورة النساء، الآية: 129-130.

[35] حسن العطار، المرأة العاملة ومستويات العمل الدولية: المرأة والاستخدام والتنمية في العالم العربي، 992،ص 105.

[36] الأمم المتحدة، السلام والكرامة والمساواة على كوكب ينعم بالصحة، الموقع الالكتروني للأمم المتحدة -https://www.un.org/ar/global issues/gender-equality

التدريبية والتكليف بالمهام وعضويات اللجان المتخصصة والفنية الذي يسيطر عليه الرجال ويحولون دون المرأة ، الأمر الذي يعرقل وصولها إلى المراكز القيادية ومواقع اتخاذ القرار وهو المجال الذي تمثل الوجه الصارخ للتمييز الاجتماعي وتعد بحق النتيجة المباشرة الاكثر وضوحاً للرؤية التقليدية إلى المرأة والمكانة الناقصة التي يضعها المجتمع فيها.

3-2- المساواة والخصوصية

المساواة بين الجنسين هي الوجه الآخر لتمكين المرأة في جميع المجالات، والمساواة من أكثر المفاهيم التي وقع عليها الإجماع والاختلاف في آن واحد؛ الإجماع على تبنيه الاختلاف على مفهومه ومقتضياته.

فالمساواة بحسب الشريعة الإسلامية – كما أشرت سابقا- تعني التسوية في الحقوق الأساسية والواجبات والتكاليف الشرعية، وهي تفيد التوحد في خطاب الشرع الموجه إلى الرجل والمرأة على حد سواء، بدليل الخطاب القرآني الذي ساوى بين الرجل والمرأة في التكليف وفي الجزاء، ومنها:

- **"إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالْقَانِتِينَ وَالْقَانِتَاتِ وَالصَّادِقِينَ وَالصَّادِقَاتِ وَالصَّابِرِينَ وَالصَّابِرَاتِ وَالْخَاشِعِينَ وَالْخَاشِعَاتِ وَالْمُتَصَدِّقِينَ وَالْمُتَصَدِّقَاتِ وَالصَّائِمِينَ وَالصَّائِمَاتِ وَالْحَافِظِينَ فُرُوجَهُمْ وَالْحَافِظَاتِ وَالذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُم مَّغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا "**.37
- **قوله تعالى:" مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُ حَيَاةً طَيِّبَةً ۖ وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ"** [38]

مع مراعاة الاختلافات البيولوجية، مما يؤكد ضرورة تمييز المساواة عن الجندر بين الزوجين، فمن العدل حقا مراعاة الاختلافات البيولوجية ولكن من الحيف الاحتجاج بها لممارسة الظلم والتمييز ضد المرأة، فلا يمكن إنكار طبيعة المرأة التي تؤهلها للحمل والولادة والرضاعة ...الخ ولكن هذا لا يمكن أن يكون مدعاة لحبسها في البيت، وإقصائها من الحياة العامة وتمكينها سياسيا واقتصاديا واجتماعيا، وجعلها مواطنا من الدرجة الثانية، بل إن هذا الدور السامي - الأمومة- يجعلها مدعوة بقوة إلى تقلدها المناصب العليا وأماكن القرار. فمن مغالطات الربط بين الفوارق البيولوجية والفوارق الاجتماعية. وتبرير ذلك بالخصوصية الثقافية والدينية.

2- التمكين ومقتضيات الكونية

لا شك أن الكونية متوطنة ومتجذرة في ديننا الإسلامي الذي يقرر وحدة البشرية كلكم لآدم، وآدم من تراب.. قال سبحانه:" **يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ، واحِدَةٍ، وخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا ونِسَاءً و اتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ والْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا**"،[39] ولكنها كونية

[37] سورة الأحزاب، الآية: 35.

[38] سورة النحل، الآية: 97.

[39] سورة النساء، الآية: 1.

تعمل في طياتها احتراما للاختلاف وللآخر "**يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا**"،[40]

انطلاقا من نظرية الكونية فإن حقوق المرأة غير قابلة للتصرف أو التجزيء، ولا يمكن ممارسة التمييز ضد المرأة استنادا للخصوصية الثقافية أو الدينية، لأن المقاربة الدينية وتشترك والمقاربة الكونية في اعتبار أن حقوق المرأة غير قابلة للتصرف، لكنهما يختلفان في الأسس. حيث أن المقاربة الدينية تعتبر أن حقوق المرأة منحة من الخالق ، وبالتالي الإنسان مكلف شرعا بالدفاع عنها، ولهذا السبب لا يكتفي بعض الفقهاء المسلمين عند التطرق إلى حقوق الإنسان بذكر الحقوق، بل تبرز حماية تلك الحقوق من خلال التركيز على الواجبات.

مآخذ على الكونية:

الكونية تحول دون إعادة إنتاج المفاهيم محليا ضمن شروط محددة؛ لأن الفرد هو مكون اجتماعي تنتجه الاعتقادات الفردية والدين واللغة، وكل هذه العناصر تتشكل في المجتمع والثقافة. وهذا يناقض النظرية الليبرالية التي تركز على الفرد معزولاً عن الآخرين، وعن مجموع العلاقات الاجتماعية التي تشكل الفرد.(Thakur , 1997. 249).فتحويل هم المرأة من المحلية إلى الدولية يكون ذا تأثير خطير ومردود عكسي، كما تذهب إليه ليلى أبو اللغد.

فالتمكين الذي يتحدى كل البنى المجتمعية أفقيا وعموديا ويتجاهل الثقافات والعلاقات الإنسانية والمجتمعية والظروف والمعتقدات والسياق التاريخي ...لن يتحقق ، فلا يمكننا أن ندعي أن سبب التمييز ضد النساء وعدم تمكينهن يتلخص في هويتهن كنساء، دون الالتفات لكونهن فقيرات أو غير متعلمات أو شابات أو كبيرات في السن أو مختلفات عرقيًا أو غير مهتمات أصلاً بالتمكين ، ولا يردن تحمل أي دور مجتمعي. كما لا يمكن تحميل النظام الأبوي فشل التمكين في الدول العربية فالنظام الأبوي يشكل شبكة حماية مجتمعية تقوم على خدمة مصلحة الجماعة.

غير أن هذا التمكين كان ممكن الحصول عليه ما دام لا يمس هيكلة وأساسيات المجتمع العربي الأبوي ولا يتحداها بشكل حقيقي (Zuhur, 2003) ، ونفس الإشكال ينطبق على تحديد مؤشرات لقياس تمكين المرأة التي لا تراعي في معظمها المحلية. لأن المؤشرات تختلف وفقا لسياقات اجتماعية واقتصادية وثقافيه مختلفة، وفي ضوء ذلك فإن بناء مؤشرات لتمكين المرأة في المجتمعات العربية عموما، والإسلامية بصفة خاصة يتطلب اتخاذ ثلاثة اتجاهات هي: **الأخذ والافتباس** من المؤشرات الكونية بما يوافق القواعد والمبادئ العامة لتلك المجتمعات. ثم إضافة مؤشرات ذاتية ذات طابع خاص نابعة ومعبرة عن واقع المرأة العربية. مع ضرورة **النقد و** استبعاد بعض المؤشرات التي لا تتفق مع الخصوصية لتلك المجتمعات من جهة أخرى . فمثلا، إذا كان مفهوم المساواة من المفاهيم المشتركة بين الخصوصية والكونية إلا أن المسار الذي يبدو في أفق الكونية ، وهو اعتماد المساواة الذي تلغي كل الفروق الجذرية بين الجنسين، فلابد من التفريق بين

[40] سورة الحجرات، الآية: 13.

المساواة التطابقية (identical equality)والمساواة الإنصافية (equality equitable) فالأولى تشير إلى تطابق الاهتمامات والتطلعات تطابقا كليا بين الجنسين وبالتالي إلى قيام المرأة والرجل بنفس الأدوار داخل وخارج البيت، وهو ما يحمل تناقضاً ذاتياً إذ تصبح غاية كفاح المرأة هي اعتناق هوية الرجل أو استنساخ موقعه وشخصيته ونفسيته. والثانية تشير إلى توزيع الأدوار تكامليا وتبادليا بينهما بما يوافق طبيعة وحاجات وقدرات واستعدادات كل منهما وبما يحقق التوازن النفسي والاجتماعي في الأسرة، التعنت والجمود في رسم حدود قاطعة صارمة بين أدوار الجنسين، وعدم إتاحة المجال للمرونة والتداخل بحسب تغيرات الظروف والطموحات الفردية لكل من الرجل والمرأة.

الخاتمة:

إن تمكين المرأة بتحقيق المساواة من المسلمات التنموية، ولا شك أن الحركة النسوية العالمية من أقوى الحركات التي عملت ولازالت على تنزل ذلك في العالم، وعلى المرأة العربية ألا تتخلف عن الركب، وأن تعمل على توطين المساواة والتمكين ورفع التميز ...، والبداية من وضع الأساس النظري والمفاهيمي لتمكين المرأة ورفع الحيف عليها، أي إنشاء نموذج عربي للتمكين، على غرار توطين علم الاجتماع أي جعله معبرا أكثر عن واقع الوطن العربي وهمومه وتطلعاته.

تمثل القيم والعادات المتعلقة بدور المرأة في المجتمع عقبة رئيسية في سبيل تمكين المرأة ة ومن أمثلة هذه القيم، سيطرة الرجل على المرأة وخضوع المرأة وطاعتها بشكل مطلق للرجل، وتفضيل الذكور على الإناث والزواج المبكر، والاعتقاد أن المرأة كائن منزلي،.

المصادروالمراجع:

- القرآن الكريم
- ابن العربي، أحكام القرآن، راجع أصوله وخرج أحاديثه وعلَّق عليه: محمد عبد القادر عطا الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان الطبعة: الثالثة، 1424 هـ - 2003 م.
- ابن عابدين، الدر المختار، دار الفكر-بيروت الطبعة: الثانية، 1412هـ - 1992م.
- ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، تحقيق عبد السالم هارون، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى: 1399-1979.
- ابن منظور، لسان العرب، دار صادر.
- أسمى خضر، إنصاف المرأة في التشريعات الأردنية، ورقة أعس لرابطة الكتاب الأردنيين، 1983.
- أعراب، سعيد، أبو العباس أحمد بن عرضون، الميثاق، عدد 49، فبراير 1964.
- اوكيكي إي أي سي، تمكين المرأة والتنمية الريفية، في أي سي ايبوه، سي يو ايكواي ودي ايتشي التنمية الريفية بنجيريا، المفاهيم، العمليات وفرص النجاح، اينوجو، اوتو سنتري، 1995م.

- ثابت، نشوى توفيق أحمد، مؤشرات تمكين المرأة، رؤية نقدية، المؤتمر الدولي السنوي لكلية الآداب : المرأة .... وصناعة المستقبل، جامعة عين شمس - كلية الآداب.
- حسن العطار (إعداد): المرأة العاملة ومستويات العمل الدولية/ المرأة والاستخدام والتنمية في العالم العربي، 1992م.
- رمول، عز الدين، أزمة الهوية بين جدلية الخصوصية والكونية، أوراق فلسفية، كرسي اليونسكو للفلسفة، العدد 62، السنة2020م.
- السيوطي، تفسير الجلالين، دار الحديث - القاهرة الطبعة الأولى.
- صليبا، جميل، المعجم الفلسفى بالألفاظ العربية والفرنسية والإنجليزية واللاتينية، دار الكتاب اللبناني، بيروت.ط 1، 1971.
- عبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد العَكري الحنبلي ، شذرات الذهب في أخبار من ذهب ، حققه: محمود الأرناؤوط، خرج أحاديثه: عبد القادر الأرناؤوط، دار ابن كثير، دمشق - بيروت الطبعة: الأولى، 1406 هـ - 1986 م.
- عبد الرحمن، طه، الحق الإسلامي في الاختلاف الفكري، ط1، الدار البيضاء، المغرب: المركز التقافي العربي، 2005 م.
- عبد المجيد الشرفي، الاسلام والحداثة، الدار التونسية للنشر، الطبعة الأولى: 1991م.
- عصام نور الدين، معجم نور الدين الوسيط، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى: 2009م.
- القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، دار الكتب العلمية- بيروت، 1988.
- قنديل، أماني، الموسوعة العربيّة للمجتمع المدني، القاهرة، الهيئة المصريّة العامّة للكتاب.
- الكوح، عبد الله، معوقات تمكين المرأة العربية: تحليل سوسيولوجي، حوليات كلية الآداب: جامعة عين شمس، المجلد 44، العدد 30 يونيو/حزيران 2016م.
- مجمع اللغة العربية، المعجم الوسيط، القاهرة، دار المعارف، الطبعة الثالثة، 1983م.

Jung, C.G. (1962). Symbols of Transformation: An Analysis of the Prelude to a Case of Schizophrenia (vol. 2). New York: Harper & Brothers